كذلك صفاته العقلية قديمة قائمة بذاته تعالى وكما ان كلا من الصفات الذاتية والفعلية صفة حقيقية قديمة
قائمة بذاته تعالى لكن لذلك كل منهما واجب الوجود لا يختص شيء منهما بالامكان وان صفات الافعال التي
تدل عليه نحو الخالق البارئ الرازق المحيي المميت لها اسماء غير اسم القدرة تسميتها بها باعتبار
آثارها والكل يجمعها اسم التكوين فان كان ذلك الاثر خلقا فالاسم الذي يدل على تلك الصفة الخالق
والصفة الخلق وان كان ذلك الاثر رزقا فالاسم الذي يدل على تلك الصفة الرازق والصفة الترزيق
وان كان ذلك الاثر حيوة فهو المحيي والصفة الاحياء وان التكوين ليس عين المكون قلت قال في
العمدة تزييفا لمن قال ان التكوين حادث هل تعلق وجود العالم بذاته تعالى او بصفة من صفاته ام لا
فان قالوا لا فقد عطلوه وان قالوا نعم قلنا فما تعلق به ازلي ام لا اي حادث فان قالوا حادث
فصوغ العالم وكان تعلق العالم ببعض منه لا به تعالى وفيه تعطيله وان قالوا ازلي قلنا هل اقتضى
ذلك الازلية العالم ام لا فان قالوا نعم فقد كفروا وان قالوا لا بطلت شبهتهم انتهى ويرد على قوله
فان قالوا نعم فقد كفروا انهم اذا قالوا ذلك الزاما لخصمهم وتبكيتا لهم وهو ما عليهم بانه ملزوم
للفساد كما قالوا في اثبات حدوثه ان قدم التكوين يستلزم قدم المكون لزوم الكفر كلا منهم ممنوع لان ماله
يعود الى قياس الخلف وهو فرض نقيض الدعوى صحيحا حتى يلزم منه الفساد وقال في العمدة ايضا حدوث
التكوين كما قالوا محال لانه ان حدث بالتكوين يعود السؤال الى ان يتسلسل او ينتهي الى تكوين قديم وهو الذي
ندعيه اولا بالتكوين وفيه تعطيل الصانع قال صاحب الانتقاد في شرح هذا الموضع وفيه نظر لانا نختار
ان التكوين حدث بتكوين آخر قوله يلزم التسلسل او الانتهاء الى تكوين قديم انما يلزم ذلك ان لو كان التكوين
الثاني غير التكوين الاول وانه ممنوع كما يقال وجود الوجود عين الوجود وحصول الحصول عين الحصول
وامكان الامكان عين الامكان انتهى كلام الانتقاد ويرد عليه ان كون التكوين الثاني عين التكوين
الاول قياسا على وجود الوجود وغيره فاسد اذ التكوين الثاني مسبب ومعلول للتكوين الاول في فرضنا
هذا فبعد قيام العلية والمعلولية بينهما كيف يصح العينية وان افعاله تعالى معللة بالحكم والمصالح وان
الارادة لا تستلزم الرضاء والمحبة فهو تعالى يريد الكفر وعصيان العاصي مع انه لا يحبه ولا يرضاه وانه تعالى
وان كان متكلما في الازل لكنه ليس بمتكلم في الازل لان حاصل هذا عروض اضافة خاصة للكلام القديم
باستماعه بخصوص بلا واسطة متعادة ولا شك بانقضاء هذه الاضافة بانقضاء الاستماع وان بعض
الآي من القرآن العظيم اعظم من بعض كما ورد في الصحيح وانه لا يتعلق الخطاب الازلي بالمعدوم وان وجود
الاشياء بالايجاد لا بالخطاب بكن قلت وههنا قول ثالث يعزى اليه فخر الاسلام البزدوي وهو ان وجود
الاشياء بالامرين من الخطاب والايجاد وان الايمان لا يزيد ولا ينقص قلت وهو اختيار امام الحرمين من
الاشاعرة وان الاستثناء في الايمان لا يجوز مطلقا لا في الحال ولا في الاستقبال وان السعيد قد يشقى والشقي
قد يسعد وانه وان جاز تعلق الرؤية بكل موجود الا انه لا يجوز تعلق السماع بكل موجود وان السيد
موسى عليه السلام لم يسمع كلامه تعالى النفسي بل سمع كلاما مؤلفا من الحروف والاصوات قلت
هذا هو المشهور المفهوم من كلماتهم وقال صاحب المسايرة قد ساق صاحب التبصرة من عبارة الماتريدي
في كتاب التوحيد ما يقتضي جواز سماع ما ليس بصوت ثم قال يجوزه يعني الماتريدي سماع ما

ليس

ليس بصوت والخلاف بين الاشعري والماتريدي انما هو في الواقع للسيد موسى عليه السلام فانكر الماتريدي سماعه الكلام
النفسي واثبته الاشعري وانه لا يجوز التكليف بما لا يطاق وانه لا يجوز تعذيب المطيع وتنعيم الكافر عقلا لكونهما
خلاف الحكمة ووضعا للشيء في غير موضعه وكذا تخليد المؤمنين في النار وتخليد الكافرين في الجنة لا يجوز
عقلا وانه تعالى لا يصح ان يرى في المنام قلت كثير من متأخري الحنفية ذهبوا الى خلافه وان ليس الرؤيا خيالا
باطلا بل هو نوع مشاهدة للروح قد يشاهد الشيء بحقيقته وقد يشاهده بمثاله وان الاستطاعة التي يعمل
بها العبد الطاعة هي بعينها الاستطاعة التي يعمل بها العبد المعصية قلت فالقدرة الواحدة عندهم صالحة
للضدين ولكن على سبيل البدل وعليه الامام ابو حنيفة رحمه والقلانسي وابن شريح وابن الراوندي وان العلم
الواحد منا يتعلق بمعلومين او اكثر وان الانبياء عليهم السلام بعد موتهم ايضا انبياء حقيقة والمؤمنون
بعد موتهم مؤمنون حقيقة وانه يجوز ان يعمل صلى الله عليه وسلم في الاحكام الشرعية بالوحي والرأي والاجتهاد
لا انه يعمل في الاحكام الشرعية بالوحي فقط الا ان اصحابنا اختلفوا فيما بينهم بان العمل بالرأي والاجتهاد
كما يعمل بالوحي وهو قول ابي يوسف رحمه من اصحابنا وهو مذهب مالك والشافعي وعامة اهل الحديث وان
ايمان المقلد صحيح وان كان عاصيا بتركه الاستدلال قلت وعليه امام ابو حنيفة وسفيان الثوري ومالك
والاوزاعي وعامة الفقهاء واهل الحديث وانه لا يلزم في ان يكون شخص مستدلا مقابلا للمقلد في معتقداته
ان يبتني كل مسئلة من مسائل الاصول الدينية مثل وجود الصانع ووحدانيته وحدوث العالم على دليلها
العقلي بل يكفي في كونه مستدلا ان يبتني على قول من عرف رسالته متواترا ومشاهدة فالمقلد هو الذي لم
يتواتر عنده حال النبي عليه الصلاة والسلام بما اتى به من المعجزة او لم يتفكر في خلق السموات والارض واختلاف
الليل والنهار فمن نشأ من الامصار والقرى والصحارى وتواتر عنده حال النبي عليه الصلوة والسلام
بما اتى به من المعجزة او تفكر في خلق السموات والارض واختلاف الليل والنهار فهو من اهل النظر والاستدلال
وانه ليس الاسم غير المسمى وان الحكمة ماله عاقبة حميدة والسفه على ضده قلت وقد اختلف في حقيقة
الحكمة ومقابلها اعني السفه طوائف ثلث اعني الاشعرية والماتريدية والمعتزلة فعند الاولى هي ما وقع
على قصد فاعله والسفه على ضده وعند الثانية هي ما حمدت وعند الثالثة وهي ما فيه منفعة للفاعل
او لغيره والسفه على ضده وفعل العبد يسمى كسبا لا خلقا وفعل الله تعالى يسمى خلقا لا كسبا واسم الفعل يتناولهما
على سبيل الحقيقة لانه في خلق الله تعالى حقيقة وفي كسب العبد مجاز وان الفرق بين الخلق والكسب ان ما وقع
بغير آلة فهو خلق وان وقع بآلة فهو كسب وقيل ما يجوز تفرد القادر به فهو خلق وما لا يجوز فهو كسب
وان احساس الشيء باحدى الحواس الخمس ليس علما به بل هو آلة له وان الذكورة شرط للنبوة وان ما حصل
من الالم عقيب الضرب ومن الانكسار في الزجاج عقيب الكسر ومن الانجراح عقيب الجرح ليس بفعل للعبد لا
بطريق التوليد ولا بطريق الكسب اما التوليد فظ واما الاكتساب فلانهم قالوا باستحالة اكتساب ما
ليس بقائم في محل قدرته وان افادة النظر الصحيح للعلم بالقدرة القديمة والقدرة الحادثة التي يقال لها
الكسب على قياس الافعال الاختيارية الصادرة منا وان قدرة العبد مؤثرة في فعله الا ان له قدرة
غير مؤثرة وان العلل والاسباب مثل القوى والطبايع مؤثرة فيما يبدو ومنها تاثيرا حقيقيا الا انها
علل واسباب عادية يبدو ومنها من الآثار وانه يجوز ان يقدر مقدور بين قدرة قادرين مؤثرين